

## سنن البيهقي الكبرى

3070 - وأخبرنا أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن هارون أنبأ محمد بن إسحاق عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أم سلمة عن النبي ﷺ A ذيل المرأة شبر قلت إذا تخرج قدماها قال فذراع لا يزدن عليه وفي هذا دليل على وجوب ستر قدميها